

وقوله تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ (١) مدنية أيضا ، وإن كانت قد نزلت بمكة وكان النبي صلى الله عليه وسلم في جوف الكعبة عام الفتح ، لأنها نزلت بعد الهجرة أيضا .

القول الثانى : أن المكى ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة ، والمدنى ما نزل بالمدينة ، ويدخل فى مكة ضواحيها كمنى وعرفات والحديبية فإنها من ضواحي مكة ، كما يدخل فى المدينة ضواحيها كبدر وأحد وبهذا التعريف لا يعتبر مكيا ولا مدنيا ما نزل فى الأسفار : قال صلى الله عليه وسلم : « أنزل القرآن فى ثلاثة أمكنة مكة والمدينة والشام » قال الوليد : يعنى بيت المقدس وقال ابن كثير : بل تفسيره بتبوك أحسن .

والثالث : أن ما وقع خطابا لأهل مكة فهو مكى ، وما وقع خطابا لأهل المدينة فهو مدنى ، وحمل على هذا قول ابن مسعود ما كان فى القرآن : ﴿ يأياها الذين آمنوا ﴾ أنزل بالمدينة وما كان فى القرآن : ﴿ يأياها الناس ﴾ فقد أنزل بمكة .

قلت : وفى القولين الأخيرين نظر لأن تعريفها غير جامع ولا مانع خلافا للقول الأول فإنه جامع مانع فهو يتضمن الحصر ويلزم الاضطراد .

فوائد معرفة المكى والمدنى

- معرفة الناسخ والمنسوخ ، فإذا تعارضت آيتان إحداهما مكية والأخرى مدنية ، فالحكم بتحكيم المدنية ونسخها للمكية لتأخر المدنية عن المكية فى النزول .

- المساعدة على معرفة تاريخ التشريع ؛ فالعلم بالمكى والمدنى وسيلة لمعرفة متى فرضت العبادات من الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وغير

(١) النساء : ٥٨ .